وكلاهما واذا اريد تقويه التوكيد عند احتياج المقام اليه فحو
يوتى بعد كله اى بعد لفظه كله باجمع وبعد توكيدها بهما وبعد
كلهم باجمعين وبعد كلهن بجمع قال الله تعالى فسجد الملئكة كلهم
اجمعون وتقول جاء الجيش كله اجمع والقبيلة كلها جمعاء والنساء
كلهن جمع ولما كان الغالب فى هذه الالفاظ لا توكد بها الا بعد كما جمعى بها
غير مضافه الى ضمير المؤكد كما مثل والتوكيد بالمذكور نحو اكتفين واصمعون
واسعين وسيانى وقيل ان كلا مرفوع احتمال التخصيص واجمع مرفوع
احتمال التعريف ورد بقوله تعالى ولاغوينهم اجمعين اذ
الاغوى لا يختص بوقت واحد ولا دليل له لاجمع على ايحاد الوقت
وقد يوكد باجمع وجمعاء واجمعين وبجمع اى لكل منها استقلالا
اى ويدون كل وهو اى كان كذكر فى نفسه لكنه قليل بالنسبه
الى التوكيد باجمع كل نحو لاغوينهم اجمعين وان جهنم لموعدهم
اجمعين ان الماحوهم اجمعون ولو شاء لهداكم اجمعين قال الدماميني
وما صرح به فى المغنى من انه انما يوكد باجمع واخواته بعد التوكيد
بكل سهو وقد يولى باجمع متوابعه وهى اكتع وابصع بالصاد
المهمله وابتع نحو جاء القوم كلهم اجمعون اكتعون ابصعون
ابتعون والجميع توكيد للموكد السابق كالصفات للمقو اليه
وقيل كل منهما تاكيد لما قبله وهى اى الفاظ التوكيد بمعنى واحد
اى متحده المعنى وكذلك لا يعطف بعضها على بعض اى اجمعها
بل يورد متتابعه من غير عطف لان الشئ الواحد لا يعطف
على نفسه بخلاف الصفات فانها يجوز ان تتعاطف لتعدد
معانيها وقد اخلت عبارته انه لا يجوز تقدم توابع اجمع
عليه وهو كذلك لانه اد على المقصود وهو الجمعه وذكرها
دونه ضعيف لدوام ظهوره لالتها على معنى الجمعه
بل قيل لا معنى لها فى حال الافراد وكما يوتى بعد باذكر

يوتى بعد جمعها بكتعها وبصعها وبتعها وبعد جمع كتع وبصع فظاهر
كلام بعضهم انه يتعين الاتيان بها على هذا النمط وفيها على خلاف
ذلك نادر والتوكيد اى المؤكد بكسر الكاف تابع للمؤكد بفتحها فى رفعه
ان كان مرفوعا ونصبه ان كان منصوبا وخفضه ان كان مخفوظا
وتعريفه ان كان معرفه ولم يقل وتنكيره لان الالفاظ التوكيد كلها
معارف باضافتها الضمير المؤكد لفظا ومالم يضف منها فمن معرفه
نية الاضافه او بالعلميه والجنسيه واذا كان كذلك فالا يجرى
الا على المعارف وهذا لا يجوز توكيد النكره بها عند البصريين
واجازه بعض الكوفيين ان كانت النكره محدوده كيوم وليلة
وشهر وحول مما يدل على مدة معلومه المقدار والتوكيد من الفاظ
الاخاصه كصمت اسبوعا كله وعليه جاء قوله بالبيت عده حول
كله رجب بخلاف نحو صمت رمضان كله لانتفاء الشرط الاول وبخلاف
نحو صمت شهرا نفسه لانتفاء الشرط الثانى اختاره ابن مالك
وصححه ابن هشام فى توضيحه ولم يتعرض المؤلف رضى الله تعالى عنه
وديانا لتحزم اذ المدحد له هنا لان الفاظ المذكوره لا يوكد
بها الا الاسماء

باب البدل

وسمى بالمكرر بقوله
هو التابع شامل لجميع التوابع وقوله والمقصود بالحكم
دون متبوعه مخرج لبقية التوابع المعطوف بل بعد الاثبات
فان النعت والتوكيد وعطف البيان مكملات للمقصود
وليست مقصوده وللعطوف بلا اى بعد الايجاب وبل لكن
بعد النفى ليس مقصودا بالحكم قبله بل المقصود به انما هو ما قبله
وانما المعطوف بنفسه آخر والعطف به الى المقصود به انما هو
المعطوف عليه وخرج بلا وبل المعطوف بل بعد الاثبات
فانه وان كان هو المقصود بالحكم وظاهر المعرف المذكور ان
المبدل منه ليس مقصودا بالحكم وانما ذكره توطيه ومقدمه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)